٩ - يرجو من الامين العام أن يرصد التطورات في هذه الحالة وأن يقدم تقريرا الى مجلس الامن حسب الاقتضاء ولكن في موعد لا يتجاوز ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ بشأن تنفيذ هذا القرار وبصفة خاصة الفقرتان ٧ و ٨ منه ؛

١٠ - يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره ٠

اعتمد بالاجماع في الجلسة ٢٦٣١ ، بعد اجراء تصويت مستقل على الفقرة ٦ من المنطوق ٠

رسالة مؤرخة في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ وموجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لبوتسوانا لدى الامم المتحدة

مقررات

في الجلسة ٢٥٩٨ ، المعقودة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، قرر المجلس دعوة ممثلي بوتسوانا وجزر البهاما والجمهورية الديمقراطية الالمانية وجنوب افريقيا والسودان وسيشيل وليبريا وليسوتو الى الاشتراك ، دون أن يكون لهم حق التصويت ، في مناقشة البند المعنون "رسالة مؤرخة في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، وموجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لبوتسوانا لدى الامم المتحدة (S/17279)" [(٨١)] ٠

وفي الجلسة ذاتها ، قرر المجلس ايضا توجيه الدعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، الى نائب رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ٠

وفي الجلسة ٢٥٩٩ ، المعقودة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، قرر المجلس دعوة ممثلي بنن وجمهورية تنزانيا المتحدة وسوازيلند ، الى الاشتراك في مناقشة المسألة ، دون ان يكون لهم حق التصويت ٠

القرار ٥٦٨ (١٩٨٥)

المؤرخ في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٥

ان مجلس الامن ،

اذ يحيط علما بالرسالة المؤرخة في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، الموجهة من الممثل الدائم لبوتسوانا لدى الامم المتحدة [(٨٣)] ، وقد استمع الى بيان وزير العلاقات الخارجية لبوتسوانا [(٨٣)] ، بشأن أعمال العدوان الاخيرة التي ارتكبها نظام جنوب افريقيا العنصري ضد جمهورية بوتسوانا ،

واذ يعرب عن شعوره بالصدمة والسخط ازاء فقد الارواح البشرية والخسائر المتكبدة والضرر الفادح نتيجة لذلك العمل ،

---

(٨١) المرجع نفسه ، السنة الاربعون ، ملحق نيسان ابريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٥ ٠

(٨٢) المرجع نفسه ، الوثيقة S/17279.

(٨٣) المرجع نفسه ، السنة الاربعون ، الجلسة ٢٥٩٨ ٠

وإذ يؤكد الحاجة الماسة الى صون السلامة الاقليمية لبوتسوانا وصيانة السلم والامن في الجنوب الافريقي ،

وإذ يؤكد من جديد التزام جميع الدول بالامتناع ، في علاقاتها الدولية ، عن التهديد بالقوة أو استعمالها ضد سيادة اى دولة او سلامتها الاقليمية ،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه لالتجاء النظام العنصرى الى استعمال القوة العسكرية ضد دولة بوتسوانا العزلاء المحبة للسلم ،

وإذ يساوره شديد القلق لان أعمال العدوان هذه لا تؤدى الا الى تفاقم الحالة المتفجرة والخطيرة بالفعل في الجنوب الافريقي ،

وإذ يضع في اعتباره أن هذه الحادثة الاخيرة ما هي الا حلقة في سلسلة من الاعمال الاستفزازية التي تقوم بها جنوب افريقيا ضد بوتسوانا وأن النظام العنصرى قد اعلن انه سيواصل تلك الهجمات وسيعمل على تصعيدها ،

وإذ يشيد ببوتسوانا لتقيدها الذى لا يفتر بالاتفاقيتين المتعلقتين بمركز اللاجئين [(٨٤)] وبمركز الاشخاص عديمي الجنسية [(٨٥)] وللتضحيات التي بذلتها وما زالت تبذلها في سبيل توفير الملجأ لضحايا الفصل العنصرى ،

١ - يدين بقوة الهجوم العسكرى الذى شنته جنوب افريقيا مؤخرا على عاصمة بوتسوانا دون مسوغ ودون سابق استفزاز بوصفه عملا عدوانيا ضد ذلك البلد وانتهاكا صارخا لسلامته الاقليمية وسيادته الوطنية ؛

٢ - يدين كذلك جميع أعمال العدوان والاستفزاز والازعاج ، بما في ذلك القتل والابتزاز والاختطاف وتدمير الممتلكات التي يرتكبها نظام جنوب افريقيا العنصرى ضد بوتسوانا ؛

٣ - يطالب بالوقف الفورى والكلي وغير المشروط لجميع أعمال العدوان التي ترتكبها جنوب افريقي ضد بوتسوانا ؛

٤ - يشجب ويرفض ممارسة "المطاردة الحثيثة" التي تتبعها جنوب افريقيا العنصرية لارهاب وزعزعة اوضاع بوتسوانا وغيرها من بلدان الجنوب الافريقي ؛

٥ - يطالب بأن تقدم جنوب افريقيا تعويضا تاما وكافيا لبوتسوانا عن الاضرار التي لحقت بالارواح والممتلكات نتيجة لهذه الاعمال العدوانية ؛

٦ - يؤكد حق بوتسوانا في استقبال ضحايا الفصل العنصرى وايوائهم وفقا لممارستها التقليدية ومبادئها الانسانية والتزاماتها الدولية ؛

٧ - يرجو من الامين العام أن يدخل في مشاورات فورية مع حكومة بوتسوانا ووكالات الامم المتحدة ذات الصلة بشأن التدابير الواجب اتخاذها لمساعدة حكومة بوتسوانا في تأمين سلامة اللاجئين في بوتسوانا وحمايتهم ورفاههم ؛

---

(٨٤) الامم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ١٨٩ ، العدد ٢٥٤٥ ، الصفحة ١٣٧ (من النص الانكليزى) .

(٨٥) المرجع نفسه ، المجلد ٣٦٠ ، العدد ٥١٥٨ ، الصفحة ١٣٠ من النص الانكليزى .

٨ - يرجو من الأمين العام ايفاد بعثة لزيارة بوتسوانا للاغراض التالية :

(أ) تقييم الضرر الناجم عن أعمال العدوان التي ارتكبتها جنوب افريقيا عن عمد ودون سابق استفزاز ؛

(ب) اقتراح تدابير لتعزيز قدرة بوتسوانا على استقبال اللاجئين من جنوب افريقيا وتقديم المساعدة اليهم ؛

(ج) تحديد مستوى المساعدات التي تطلبها بوتسوانا في ضوء ذلك وتقديم تقرير في هذا الشأن الى مجلس الامن ؛

٩ - يرجو من جميع الدول ووكالات ومؤسسات منظومة الامم المتحدة ذات الصلة أن تقدم على سبيل الاستعجال كل ما يلزم من مساعدة الى بوتسوانا ؛

١٠ - يرجو من الامين العام ان يراقب التطورات المتصلة بهذه المسألة وأن يقدم تقريرا الى مجلس الامن حسب مقتضيات الحالة ؛

١١ - يقرر ابقاء المسألة قيد النظر .

اعتمد بالاجماع في الجلسة ٢٥٩٩ .

الامم المتحدة من اجل عالم افضل ومسؤولية مجلس الامن في صيانة السلم والامن الدوليين

مقررات

في ٢٩ آب/اغسطس ١٩٨٥ ، اصدر رئيس مجلس الامن ، بعد مشاورات غير رسمية ، البيان التالي باسم أعضاء المجلس(٨٦) :

"لقد وافق أعضاء المجلس على عقد جلسة تذكارية للمجلس على مستوى وزراء الخارجية للاحتفال بالذكرى السنوية الاربعين للامم المتحدة يكون جدول أعمالها على الوجه التالي : 'الامم المتحدة من أجل عالم أفضل ومسؤولية مجلس الامن في صيانة السلم والامن الدوليين' .

"وتم الاتفاق كذلك على أن تعقد هذه الجلسة في ٢٦ ايلول/سبتمبر ١٩٨٥ .

"ومع مراعاة الاعتبارات العملية ، تم الاتفاق ايضا على أن يكون الباب مفتوحا في الجلسة أمام أعضاء المجلس لالقاء بيانات" .

وفي الجلسة ٢٦٠٨ المعقودة في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، شرع المجلس في مناقشة البند المعنون "الامم المتحدة من اجل عالم افضل ومسؤولية مجلس الامن في صيانة السلم والامن الدوليين" .

---

(٨٦) S/17424 .